

سياسة الفوترة والتحويل

1. السياسة:

- يتمثل الغرض الأساسي من النظام الصحي لجامعة نورث شور (نورث شور) هو توفير الرعاية الصحية الجيدة والخدمات الصحية عالية الجودة التي تُلبي احتياجات الأفراد والعائلات ممن يقيمون في المجتمعات التي تخدمها نورث شور بفعالية وكفاءة. ولأغراض هذه السياسة، تتضمن نورث شور المستشفيات غير الربحية التالية: مستشفى إيفانستون الجامعي ومستشفى جيلينبروك ومستشفى هايلاند بارك الجامعي ومستشفى سكوكي والمستشفى السويدي ومستشفى نورث ويست المحلي ومركز جراحة اليوم الواحد التابع لمستشفى نورث ويست المحلي (يُشار إليهما معاً بمستشفى نورث ويست المحلي NCH). وحيثما تنطبق اختلافات السياسة على المستشفى السويدي ومستشفى نورث ويست المحلي، ستُحدد هذه الاختلافات بشكل منفصل.
- توضح هذه السياسة الإجراءات التي قد تتخذها نورث شور لتحويل أرصدة المستشفيات التي يُعالج فيها المرضى على نفقاتهم الخاصة والأطباء لقاء الخدمات المقدمة لمرضى نورث شور. كما توضح هذه السياسة العملية والإجراءات الزمنية المستخدمة في اتخاذ إجراءات التحويل، والإجراءات التي قد تتخذها نورث شور في حالة عدم السداد، والجهود المعقولة التي تبذلها نورث شور لتحديد مدى أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية.
- تُحدد هذه السياسة كيفية تواصل نورث شور مع المرضى بشأن المبالغ المستحقة نظير الخدمات التي تقدمها نورث شور.
- تُحدد هذه السياسة أيضًا الظروف التي قد تقوم فيها نورث شور بشطب حسابات المرضى وتحويلها إلى ديون معدومة وعملية التحكم في شطب حسابات المرضى ومراقبتها.
- لن تشارك نورث شور في إجراءات التحويل غير الاعتيادية على النحو المُوضَّح في الفقرة 501 (ص) من قانون الإيرادات الداخلية.
- تهدف السياسات والإجراءات الواردة في هذه السياسة إلى الامتثال للوائح ولاية إلينوي والفقرة 501 (ص) من قانون الإيرادات الداخلية والإرشادات التوجيهية ذات الصلة.
- تُسند السلطة النهائية لتحديد ما إذا كانت نورث شور قد بذلت جهودًا معقولة لتحديد أهلية الحصول على المساعدة المالية إلى مكتب الفوترة الموحد التابع لمنظمة نورث شور ومركز الخدمات المالية التابع لمستشفى السويدي ومركز خدمات المرضى التابع لمستشفى نورث ويست المحلي.

2. النطاق:

تتطبق هذه السياسة على أرصدة المستشفيات التي يُعالج فيها المرضى على نفقاتهم الخاصة والأطباء للخدمات المقدمة لمرضى نورث شور.

3. التعريفات:

الطلب - يعني طلب الحصول على مساعدة مالية ويتعين على المريض إكمال بياناته.

فترة تقديم الطلب - خلال فترة تقديم الطلب، تقبل نورث شور طلب الحصول على المساعدة المالية ومعالجته. تبدأ فترة تقديم الطلب من تاريخ تقديم الرعاية الصحية للمريض وتنتهي في اليوم 240 بعد تاريخ أول بيان فاتورة نظير الرعاية الصحية.

شطب الديون المعدومة - يُحول حساب المريض إلى ديون معدومة بالنسبة للمبالغ التي تعتبر غير قابلة للتحويل، ولكن المريض لديه القدرة على سداد الرصيد المستحق. يستند هذا التحديد إلى معايير التحويل المحددة ولا يُتخذ هذا الإجراء إلا بعد إصدار فاتورة للحساب وبذل جهود متابعة التحويل المناسبة.

التسوية التعاقدية - تسوية تُجرى في حساب مريض لتعكس الفرق بين إجمالي رسوم المريض بالمعدلات المُحدَّدة والتعويض الفعلي المتوقع من الممولين وفقًا للوائح أو الترتيبات التعاقدية.

إجراءات التحويل غير العادية - تتمثل في إجراءات التحويل التي تتطلب اتخاذ إجراء قانوني أو قضائي ويمكن أن تنطوي على أنشطة أخرى مثل بيع الدين لطرف آخر أو الإبلاغ عن المعلومات السلبية لوكالات أو مكاتب الائتمان. لا تشارك نورث شور في إجراءات التحويل غير العادية ولا تسمح لمحصليها بالمشاركة في إجراءات التحويل غير العادية.

المساعدة المالية - يُقصد بمصطلح المساعدة المالية تلك التي تقدمها نورث شور للمرضى الذين يستوفون بعض معايير الأهلية المالية وغيرها من معايير الأهلية على النحو المُحدَّد في سياسة نورث شور للمساعدة المالية وذلك لمساعدتهم في الحصول على الموارد المالية اللازمة لتغطية تكاليف خدمات الرعاية الصحية اللازمة طبيًا أو الرعاية الصحية في حالات الطوارئ التي تقدمها نورث شور في المستشفيات. قد يشمل المرضى المؤهلون لتلقي المساعدة المالية المرضى غير المؤمن عليهم والمرضى ذوي الدخل المنخفض والمرضى الذين لديهم تغطية جزئية لكنهم غير قادرين على دفع المبلغ المتبقي من فواتيرهم الطبية بأكملها أو بعضًا منه.

ملخص بصيغة مبسطة - ملخص سياسة نورث شور للمساعدة المالية المُصاغ بلغة مبسطة ويتضمن ما يلي: (1) وصف موجز لمتطلبات الأهلية والمساعدة المقدمة؛ (2) قائمة بالموقع الإلكتروني والمواقع الفعلية التي يمكن فيها الحصول على طلبات المساعدة المالية؛ (3) تعليمات حول كيفية الحصول على نسخة ورقية مجانية من سياسة المساعدة المالية؛ (4) معلومات الاتصال للحصول على المساعدة في إجراءات تقديم الطلب؛ (5) توافر الترجمات اللغوية لسياسة المساعدة المالية والوثائق ذات الصلة؛ و (6) تصريح يؤكد عدم فرض أي رسوم على المرضى الذين تقرر أهليتهم للحصول على مساعدة مالية بخلاف المبالغ التي أصدرت فواتيرها إجمالاً مقابل خدمات الطوارئ أو الخدمات الضرورية طبيًا.

الجهود المعقولة - ستبذل نورث شور الجهود المعقولة لإخطار المريض بشأن سياسة المساعدة المالية لنورث شور، من خلال تقديم ملخص بلغة مبسطة لسياسة المساعدة المالية. وعلاوة على ذلك، ستتخذ نورث شور الخطوات التالية لإبلاغ المرضى بسياسة المساعدة المالية لدى منظمة نورث شور.

- (1) **الطلبات غير المكتملة** - إذا قدم المريض أو أحد أفراد أسرة المريض طلبًا غير مكتمل لتلقي المساعدة المالية، فستوجه نورث شور له إشعارًا كتابيًا توضح فيه المعلومات أو المستندات الإضافية المطلوبة.
- (2) **الطلبات المكتملة** - إذا قدم المريض وأحد أفراد أسرته أو أيٍّ منهما طلب مساعدة مالية مكتملاً، فستقدم نورث شور إخطارًا خطيًا يوثق قرارًا بشأن مدى أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية في الوقت المناسب وإخطار المريض خطيًا بالقرار (وكذلك المساعدة التي يكون المريض مؤهلاً للحصول عليها، إن أمكن) وأساس هذا القرار. سيضمن هذا الإشعار أيضًا المبلغ الذي يمثل نسبة المساعدة المالية (بالنسبة للطلبات التي تمت الموافقة عليها) أو سبب/ أسباب الرفض والمبلغ المتوقع دفعه من جانب المريض و/أو أسرته حينما ينطبق. وسيستمر المريض و/أو أسرة المريض في تلقي البيانات أثناء تقييم الطلب المكتمل.
- (3) **بيانات المريض** - سترسل نورث شور مجموعة متتابعة من البيانات التي توضح حساب المريض والمبلغ المستحق. ستتضمن بيانات المريض طلبًا يفيد بأن المريض مسؤول عن إخبار نورث شور بوجود أي تغطية تأمين صحي، كما ستتضمن إشعارًا بسياسة المساعدة المالية لنورث شور، ورقم هاتف لطلب المساعدة المالية وعنوان موقع إلكتروني يمكن من خلاله تلقي مستندات المساعدة المالية.
- (4) **موقع نورث شور الإلكتروني** - سينشر موقع نورث شور إشعارًا في مكان بارز يفيد بتوفر المساعدة المالية ويوضح إجراءات التقدم بطلب لتلقي المساعدة المالية. ستتضمن نورث شور سياسة المساعدة المالية الخاصة بها مع قائمة من مزودي الخدمات المشمولين وغير المشمولين بموجب سياسة المساعدة المالية، وملخص بلغة مبسطة، وطلب المساعدة المالية، وسياسة الفترة والتحصيل على الموقع الإلكتروني www.northshore.org/about-us/billing/financial-assistance أو الموقع الإلكتروني www.swedishcovenant.org/for-patients-and-visitors/pay-your-bill/financial-assistance or www.nch.org/billing-insurance/financial-assistance/. ستوفر نورث شور نسخًا ورقية مجانية من هذه المستندات عند الطلب في قسم الطوارئ وأماكن التسجيل أو عبر البريد أو عن طريق الاتصال برقم 570-5000 (847) أو رقم 989-3841 (773) بالنسبة للمستشفى السويدي أو رقم 618-4542 (847) بالنسبة لمستشفى نورث ويست المحلي.

4. الإجراءات:

- A. **المراسلات مع المريض:** يتلقى المرضى مراسلات خطية أو شفهية بشأن رصيدهم المستحق وكذلك المبالغ المتوقعة سدادها لمنظمة نورث شور في أقرب وقت ممكن خلال دورة الإيرادات. ستتضمن جميع المراسلات مع المريض إخطارًا حول توفر المساعدة المالية ورقم هاتف يمكنهم الاتصال به للحصول على معلومات إضافية وعنوان الموقع الإلكتروني حيث يمكنهم الحصول على نسخ من مستندات المساعدة المالية. ستقدم نورث شور نسخة من ملخص سياسة المساعدة المالية بصيغة مبسطة لجميع المرضى.
- B. **المساعدة المالية:** من ممارسات نورث شور مساعدة المرضى في ضمان تقديم التعويض من موارد الممولين المتاحة. وستقدم الاستشارات المالية لمساعدة المرضى على تحديد برامج تغطية الرعاية الصحية الاتحادية أو برامج تغطية الرعاية الصحية الخاصة بالولاية والتي قد تكون متاحة لهم، بالإضافة إلى تحديد مدى الأهلية بموجب سياسة المساعدة المالية لدى نورث شور. وستتعلق إجراءات التحصيل حتى انتظار نتيجة هذه التحديدات، ولكن سيستمر إرسال قوائم المرضى المالية. ويرد تفاصيل الحصول على المساعدة المالية من خلال نورث شور والمعايير المستخدمة في حساب مبلغ الحسم والتدابير التي ستتخذها نورث شور للإعلان عن سياسة المساعدة المالية على نطاق واسع داخل المجتمع الذي تخدمه نورث شور والإجراء الذي تستخدمه نورث شور لتحديد أهلية المساعدة المالية وعملية تقديم الطلب بالتفصيل في **سياسة المساعدة المالية**.
- C. **خطط السداد:** تقدم نورث شور خطط سداد ممتدة بدون فوائد للمرضى الذين قد تواجههم صعوبة في سداد فواتيرهم.
- D. **إجراءات التحصيل في حالة عدم السداد:** في حالة عدم السداد، ستتخذ إجراءات تحصيل متعددة بناءً على رصيد الحساب ومسؤولية تعويض الممول وأهلية المريض للتمويل الحكومي أو المساعدة المالية وتعاون المريض وتاريخ الدفع أو الديون المعدومة وعدم إمكانية تحديد موقع المريض أو أيٍّ منهم. قد تتضمن إجراءات التحصيل طلب استئناف رفض الممول ومراسلات المتابعة مع الممول والقوائم المالية والخطابات والمكالمات الهاتفية للمريض التي تقدم المساعدة المالية وتطالب بالسداد أو أيٍّ منهما والإخطار النهائي للمريض أو الضامن بما يفيد تأخر الحساب في السداد ومراعاة إدراجها لدى وكالة تحصيل في موعد لا يتجاوز 120 يومًا من تاريخ أول كشف يُخطر المريض برصيده المستحق. وقد ترفع نورث شور دعوى قانونية ضد الغير الذي يتحمل مسؤولية المدفوعات المتأخرة في الحساب.
- E. **الديون المعدومة:** لا يجوز شطب الحسابات للديون المعدومة إلا بعد أن تُصدر فواتير الحساب النهائية وتُسلم إلى الممول (الممولين) المتاحين وللمريض/الضامن وتُحدث الفواتير ومراسلات المتابعة وتبذل جهود معقولة لإبلاغ المريض عن توافر المساعدة المالية وتنتهي صلاحية الأطر الزمنية للسداد ويُحدد الحساب على أنه غير قابل للتحصيل. وتُقدم الحسابات التي خُددت على أنها غير قابلة للتحصيل إلى مكتب الفترة الموحد التابع لمنظمة نورث شور ومركز الخدمات المالية للمستشفى السويدي ومركز خدمات المرضى التابع لمستشفى نورث ويست المحلي على أساس منظم، ويتعين الموافقة عليها لشطبها في الوقت المناسب لتسريع الإحالة إلى وكالة تحصيل خارجية.
- F. **إجراءات التحصيل الخارجية:** سيقوم فريق الخدمات المالية للمرضى بمراجعة عمليات شطب الديون المعدومة للموافقة عليها لضمان شطب الحسابات المناسبة فقط من الديون المعدومة وذلك فقط بعد بذل جهود كاملة للفترة والتحصيل، مثل الإحالة المناسبة إلى شركة خارجية للتحصيل. ويُمكن لمكتب الفترة الموحد التابع لمنظمة نورث شور ومركز الخدمات المالية بالمستشفى السويدي ومركز خدمات المرضى التابع لمستشفى نورث ويست المحلي الموافقة على الشطب أو التوصية بالإجراء المناسب باستخدام معايير التحصيل المعمول بها وحدود تفويض الشطب المعتمدة. (وتُنقل الحسابات تلقائيًا إلى شركة خارجية لتحصيلها من خلال نظام محاسبة المريض، استنادًا إلى معايير المُسدد والرصيد ونشاط السداد المُحددة).
- G. **التنفيذ:** يقع على عاتق مكتب الفترة الموحد التابع لمنظمة نورث شور ومركز الخدمات المالية بالمستشفى السويدي ومركز خدمات المرضى التابع لمستشفى نورث ويست المحلي مسؤولية تنفيذ هذه السياسة وتطوير إجراءات تشغيل قسم خاص بالموقع.

5. المرفقات:

لا توجد

6. التوزيع:

دليل التوجيهات الإدارية

7. المسؤولية الواردة في السياسة:

نائب الرئيس الأول، الخدمات المالية للمرضى

8. المراجع:

داخلية

دليل التوجيهات الإدارية: سياسة المساعدة المالية

خارجية

قانون الإيرادات الداخلية، القسم 501 (ص)

9. المراجعة:

تحتفظ المنظمة بالحق في مراجعة شروط السياسة وأحكامها أو تعديلها أو مراجعتها أو تغييرها في حدود القانون بتقديم إشعار معقول أو دون تقديمه.

10. الاعتماد:

2022/8/2
التاريخ

Sr. Vice President, Business Services
الوظيفة

Brian M. Washa
التوقيع

11. التواريخ:

المراجعة القادمة: 23/9

المراجعة: 22/2 النفاذ: 22/2

المنظمة: 16/9